الفصل الأول

أنواع أفعال الناس في الشائعات وحكمها في الشريعة

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: إثارة الشائعات.

المبحث الثاني: ترويج الشائعات.

المبحث الثالث: تصديق الشائعات.

المبحث الأول

إثارة الشائعات

حاربت الشريعة الإسلامية الشائعات المضللة بطرق عديدة منها: محاربة الكذب فإن الشائعات تبدأ أولاً من الذين يصوغون الكلام المخالف للواقع مما يعد كذباً محرماً في الشريعة حيث تواترت النصوص بتحريم الكذب قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾[التوبة: ١١٩]، ويقول النبي ﷺ: **(إن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة وإن الرجل ليصدق حتى يكون صديقاً، وإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً)**[(١)]، وفي الحديث الآخر: **(الصدق طمأنينة والكذب ريبة)**[(٢)]، ومن علامات المنافق أنه إذا حدث كذب[(٣)].

ولئن كان الكذب محرماً على الإطلاق يستحق صاحبه الإثم والعقوبة من الله، فإن الكذب الذي ينتشر بين الناس يكون أعظم إثماً وأشد جرماً، وقد ذكر النبي ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٩٤) في باب قول الله ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾ من كتاب الأدب، ومسلم (٢٦٠٧) باب قبح الكذب وحسن الصدق من كتاب البر والصلة.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥١٨) في باب حديث (اعقلها وتوكل) من كتاب صفة القيامة، وقال: حسن صحيح.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣) في باب علامات المنافق من كتاب الإيمان، ومسلم (٥٩) في باب خصال المنافق من كتاب الإيمان.

أنه رأى في المنام أنه مُر به مع ملكين على رجلٍ مستلق لقفاه وإذا آخر قائم عليه بكَلُوب من حديد فإذا هو يأتي أحد شقي وجهه فيشرشر شدقه إلى قفاه ومنخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه، ثم يتحول إلى الجانب الآخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الأول، فما يفرغ من ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان، ثم يعود عليه فيفعل مثل ما فعل في المرة الأولى، قال: فقلت: سبحان الله ما هذان؟ إلى أن قال: فقالا لي: إن الرجل الذي أتيت عليه يشرشر شدقه إلى قفاه ومنخره إلى قفاه، فإنه الرجل يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق)[(١)].

ولما اتهمت إحدى النساء الفاضلات في عهد النبوة كذباً وبهتاناً شنع الله عز وجل على من أثار تلك الشائعة فقال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾﴾[النور: ١١].

ولذلك يجب على العبد أن يحذر من إطلاق كلمة تكون سبباً في إثارة الشائعة، جاء في الحديث: (إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يزل بها إلى النار أبعد مما بين المشرق والمغرب)[(٢)].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٤٧) في باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح من كتاب التعبير.

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٧٧) في باب حفظ اللسان من كتاب الرقاق، ومسلم (٢٩٨٨) في باب حفظ اللسان من كتاب الزهد.

المبحث الثاني

ترويج الشائعات

حاربت الشريعة ترويج الشائعات المضللة من خلال النهي عن نقل الكلام غير الموثوق كما جاء في الحديث: **(كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع)**[(١)] وفي الحديث الآخر: **(من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين)**[(٢)].

إن الشريعة وإن أجازت الكلام المباح إلا أنها ترغب في أن يقتصر الكلام على ما يعود بالنفع، كما قال النبي ﷺ: **(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت)**[(٣)]، وما ذاك إلا لأن ألفاظ الإنسان محصاة عليه كما قال تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾ [ق: ١٨].

إن في ترويج الشائعات إظهاراً للمنكرات؛ لأن المرء عندما يسمع عن خلق كثير بأنهم يفعلون منكراً معيناً يخف استنكار هذا الفعل في قلبه مما يحتمل معه إقدامه عليه، ولذلك جعل الله ترويج الشائعات من إشاعة الفاحشة كما قال

---

(١) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه باب الحديث بكل ما سمع، وأبوداود (٤٩٩٢) باب في التشديد في الكذب من كتاب الأدب.

(٢) أخرجه مسلم (٤) في باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ من المقدمة، والترمذي (٢٦٦٤) في باب ما جاء فيمن يروي حديثاً وهو يرى أنه كذب من كتاب العلم.

(٣) أخرجه البخاري (٦٠١٩) في باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره من كتاب الأدب، ومسلم (٤٨) في باب الحث على إكرام الجار في كتاب الإيمان.

تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ [النور: ١٩]؛ قال ابن كثير: "هذا تأديب ثالث لمن سمع شيئاً من الكلام السيء فقام بذهنه شيء منه، فلا يتكلم به ولا يكثر منه ولا يشيعه ولا يذيعه فقد قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ أي يختارون ظهور الكلام عنهم بالقبيح"[(١)].

وفي حادثة الإفك عاب الله على الذين يروجون تلك الشائعة النكراء بقوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِى مَآ أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [النور: ١٤- ١٨].

وعبر بقوله: ﴿تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ مع أن التلقي يكون بالأذن؛ لأنهم يسمعونه بآذانهم ثم يتكلمون به بألسنتهم مباشرة بدون تفكير في صحته فكأنهم يتلقونه باللسان مباشرة بدون مرور على أذن تسمع ولا عقل يفكر.

قال سعيد بن جبير: في هذه الآية عبرة عظيمة لجميع المسلمين إذا كانت فيهم خطيئة، فمن أعان عليها بفعل أو كلام أو عرض لها أو أعجبه ذلك أو رضي به فهو في تلك الخطيئة على قدر ما كان منه[(٢)].

---

(١) تفسير ابن كثير ٣/٢٨٥.

(٢) الدر المنثور ٦/١٥٣.

المبحث الثالث

تصديق الشائعات

اتخذت الشريعة الإسلامية عدداً من الاجراءات للحد من تصديق المؤمنين للشائعات، منها ما يأتي:

❖ ذم الذين يبادرون بتصديق الشائعات، قال تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا۟ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا۟ خِلَٰلَكُمْ يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [التوبة: ٤٧].

❖ وفي حادثة الإفك عاب الله على بعض المؤمنين تصديقهم لهذه الشائعة الكاذبة فقال سبحانه: ﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾﴾ [النور: ١٢].

❖ ووصف الله أهل الإيمان بأنهم إنما يعولون على المعلومة الصحيحة قال تعالى: ﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾﴾ [الزمر: ١٨].

❖ ورغبت الشريعة في الإعراض عن استماع اللغو، قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُوا۟ عَنْهُ وَقَالُوا۟ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِى ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [القصص: ٥٥]، ولاشك أن الشائعات المغرضة والمعلومات المضللة تعتبر من اللغو الذي يعرض عنه أهل الإيمان.

❖ وأمر الله بالتثبت من الشائعات قال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ۝٦﴾[الحجرات: ٦]، قال الضحاك: إذا جاءك فحدثك أن فلاناً أن فلانة يعملون كذا وكذا من مساوئ الأعمال فلا تصدقه[١].

وعلى هذا المنهج دأب علماء الشريعة في أن المدعي يطالب بالبينة، ويحضرني بيت لعالم من علماء اليمن هو الشيخ محمد بن إسماعيل الصنعاني في مدح الشيخ محمد بن عبدالوهاب يقول:

وما كل قول بالقبول مقابل ولا كل قول واجب الرد والطرد[٢]

❖ بل إن الشريعة رغبت في الرد على الإشاعات المغرضة يقول النبي ﷺ: **(من رد عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة)**[٣].

❖ وحرصت الشريعة على تهيئة المسلمين عند ورود الشائعات على احتمالها والتصرف تجاهها بما يتطلبه الموقف، قال تعالى: ﴿وَلَتَسۡمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشۡرَكُوٓاْ أَذٗى كَثِيرٗاۚ (يعني بالقول) وَإِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ ۝١٨٦﴾ [آل عمران: ١٨٦].

---

(١) الدر المنثور ٥٥٨/٧.

(٢) الشيخ محمد ص ٢٣٦.

(٣) أخرجه الترمذي (١٩٣١) في باب ما جاء في الذب عن عرض المسلم من كتاب البر والصلة.

❖ على أن المؤمن حريص على إبعاد الشائعات عن نفسه من خلال تجنب مواطن الشبهة كما قال النبي ﷺ: **(فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه)**[١]. ولما اقترح بعض الناس على النبي ﷺ قتل بعض المنافقين امتنع وقال: **(لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه)**[٢]. ولما رأى اثنان من الأنصار النبي ﷺ ومعه زوجته صفية جريا فقال: **(على رسلكما إنها صفية، إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فخشيت أن يلقي في قلوبكما شيئاً)**[٣].

(١) أخرجه البخاري (٥٢) في باب من استبرأ لدينه من كتاب الإيمان، ومسلم (١٥٩٩) في باب أخذ الحلال وترك الشبهات من كتاب المساقاة.

(٢) أخرجه البخاري (٣٥١٨) في باب ما ينهى من دعوى الجاهلية من كتاب المناقب، ومسلم (٢٥٨٤) في باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً.

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٣٨) في باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، ومسلم (٢١٧٥) في باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خالياً بامرأة وكانت زوجة أو محرماً له أن يقول: هذه فلانة ليدفع ظن السوء به من كتاب السلام.